# اتصال مقطع

## السيطرة الإسرائيليّة على البنى التحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّة وتأثيرها على الحقوق الرّقميّة

حملة - المركز العربي لتطوير الإعلام الاجتماعي
7amleh - The Arab Center for the Advancement of Social Media

كانون أول 2018

حملة-المركز العربيّ لتطوير الإعلام الاجتماعيّ

**اتصال متقطّع: السّيطرة الإسرائيليّة على البنى التحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّة وتأثيرها على الحقوق الرقميّة**

كتابة: عنان أبو شنب
تصميم: أمل شوفاني
تحرير: أليسون رامر
ترجمة: منى أبو بكر

تمّ دعم تنفيذ هذا الإصدار بالتعاون مع:

PRIVACY INTERNATIONAL

تواصل معنا:
info@7amleh.org | www.7amleh.org
Tel: +972 (0)774020670

ترخيص المشاع الإبداعيّ- غير تجاريّ- حصة مماثلة 4.0
(CC BY NC SA 4.0)
https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/4.0

# المحتويات


05 ملخّص

07 مقدّمة

10 كيف تسيّطر إسرائيل على البنى التحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّة

13 السيطرة بموجب اتفاقيّات أوسلو

19 استفادة المفعّلين الإسرائيليّين من القيود المفروضة في الضفة الغربيّة

23 الخسائر التي يتكبّدها قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّة

25 انتهاكات الحقوق الرقميّة الفلسطينيّة
26 الحق في الاتّصال ومنالية شبكة الإنترنت
28 الحق في الخصوصيّة
32 الحق في حريّة التّعبير
35 استنتاجات وتوصيات

# ملخّص

سمحت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بتدفّق هائل للمعلومات في حياتنا متجاوزةً الحدود الجغرافيّة. غير أنّه في الأراضي الفلسطينيّة المحتلة، ما زالت إسرائيل تسيّطر على البنى التحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات منذ احتلالها عام 1967. ورغم أنّ إسرائيل قامت بنقل بعض السيطرة للسلطة الفلسطينيّة في الضفة الغربيّة، باستثناء القدس الشرقيّة، وقطاع غزة، بحسب اتفاقيات أوسلو، إلا أنّ اتفاقية مرحليّة وُقّعت بين إسرائيل وممثلي الفلسطينيّين عام 1995، احتفظت بالسيطرة الإسرائيليّة على الجوانب الحاسمة لقطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وجعلت الفلسطينيّين تابعين لإسرائيل بدل السماح لهم بتطوير شبكة مستقلة وبالتالي التمتّع بتدفّق أكبر للمعلومات.

لم تعق السيطرة الإسرائيليّة على البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الفلسطينيّة تطوّرها فحسب، بل سمحت لإسرائيل بإجراء مراقبة جماعيّة على الفلسطينيّين وتقييد وصولهم إلى الحقوق الرقميّة، لا سيما الحق في الأمن في الإنترنت، والحق في الخصوصيّة والحق في التعبير عن الرأي. غيّرت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من طريقة إدارتنا لحياتنا، عبر شبكات التواصل الاجتماعيّ والتجارة الإلكترونيّة، مؤدية إلى تغييرات اجتماعيّة كبيرة. كلما زاد التفاعل بين حياتنا اليوميّة ومكوّنات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تظهر أكثر الفرص والمخاطر في كيفية ممارستنا لحقوق الإنسان، وخصوصًا الحق في الخصوصيّة وحرية التعبير. تشمل مكوّنات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كل البنى التحتيّة والتقنيات التي تمكّن من التفاعل مع العالم الرقميّ، بما في ذلك، معدّات الشبكة، خدمات الاتصالات، الأجهزة والإلكترونيّات، وبرمجيات الأمان.

في هذا التقرير، يوفّر حملة-المركز العربيّ لتطوير الإعلام الاجتماعيّ معلومات حول التفاعل بين قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحقوق الرقميّة في فلسطين، من خلال تحديد القيود الإسرائيليّة المفروضة على البنى التحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الفلسطينيّة وآثارها على تمتّع الفلسطينيّين بالحقوق الرقميّة. تركّز الورقة على كيفية سماح هذه السيطرة لإسرائيل بإجراء مراقبة جماعيّة على الفلسطينيّين وفرض رقابة على محتوى الإنترنت، وبالتالي سماحها بانتهاك مجموعة من حقوق الإنسان، المتعلّقة بالإنترنت وغير المتعلّقة بها.

يؤمن مركز حملة أن استمرار سيطرة إسرائيل على قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الفلسطينيّ يؤثّر بشكل كبير على الحقوق الرقميّة تحديدًا، وعلى حقوق الإنسان في مناطق السلطة الفلسطينيّة عمومًا، وتدعو إسرائيل إلى وقف سيطرتها غير المبرّرة على قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ووقف ممارسات المراقبة الرقميّة غير القانونيّة على السكّان الفلسطينيّين. كما يجب على شبكات التواصل الاجتماعيّ وشركات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تتعامل مع إسرائيل ضمان ألا تنتهك عملياتها في الأراضي الفلسطينية المحتلة حقوق الإنسان للفلسطينيّين. كذلك، يجب على دول الطرف الثالث أن تضمن ألا تعترف سياساتها وألا تدعم الممارسات الإسرائيلية غير القانونيّة، التي تنتهك حقوق الفلسطينيين، كذلك أن تضمن بأن تفي إسرائيل بالتزاماتها القانونيّة الدولية كقوة محتلة للمناطق الفلسطينيّة.

# مقدّمة

أدّى نمط الحياة الآنيّ إلى أن يمارس الكثيرون حيواتهم الشّخصيّة والمهنيّة عبر الإنترنت بشكل متزايد، إن كان ذلك للحصول على المعرفة أو لمشاركة معلومات ومضامين شخصيّة وللتشبيك الاجتماعيّ، ممّا يؤدّي إلى تخزين البيانات على الشبكة. يعتمد النّاس اليوم على البنى التّحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات (ICT) للاتّصال بالعالم الذي من حولهم. يخلق هذا التشابك الداخليّ المتزايد فرصًا لمشاركة المعلومات، ولكنّه يخلق أيضًا مخاطر ومعضلات أخلاقيّة لها تأثير على حقوق الإنسان، وخصوصًا في كل ما يتعلّق بلماذا نشارك ومع من، وبكيفيّة تخزين البيانات الشّخصيّة وإمكانيّات اختراقها. تعتبر حقوق الإنسان في شبكة الإنترنت، أو الحقوق الرّقميّة، امتدادًا لحقوق الإنسان في السياق الرّقميّ، وقد شدّد مجلس حقوق الإنسان التّابع للأمم المتّحدة (UNHRC)، في مناسبات عدّة، أنّه «يجب حماية الحقوق في شبكة الإنترنت مثلما نحمي نفس الحقوق خارج الإنترنت».[1]

تسيّطر إسرائيل، منذ احتلالها للمناطق الفلسطينيّة في عام 1967، على البنى التحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الفلسطينيّة وتعيق تطوّرها، كما تمنع حقوق الفلسطينيّين الرّقميّة، بما في ذلك الإشراف على ومراقبة المضامين الفلسطينيّة الموجودة على الإنترنت بشكلٍ جارف مؤخّرًا.

1 مجلس حقوق الإنسان التّابع للأمم المتّحدة، « تعزيز وحماية حقوق الإنسان على الإنترنت والتمتع بها»، A/HRC/32/L.20، (27 حزيران 2016)، متوفّر في: https://digitallibrary.un.org/record/845728/files/A_HRC_32_L-20-AR.pdf

إنّ السّيطرة الإسرائيليّة على البنى التحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّة هي جزء لا يتجزّأ من سياساتها وممارساتها كقوّة محتلّة تسيّطر على الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة، ونتيجة لذلك، لا يمكن للفلسطينيّين تطوير قطاع تكنولوجيا معلومات واتّصالات مستقل، ويجبرون على الاعتماد على المفعّلين الإسرائيليّين لتزويدهم بخدماتهم، ويواجهون تدميرًا مستمرًّا لشبكاتهم وأجهزتهم من قبل إسرائيل، ويتكبّدون خسائر ماديّة طائلة.

بحسب جمعيّة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الفلسطينيّة (PITA)، يشمل سوق تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات في الضّفّة الغربيّة وغزّة 400,000 مستخدم في الخطوط الثّابتة، و100 محطّة راديو وتلفزيون محليّة، كما أنّ هناك 17 شركة تعمل في مجال الاتّصالات والإنترنت.[2] كان في عام 2017 حواليّ 3,018,770 مستخدم إنترنت مسجّل (ما يعادل 60.5% من مجموع السكّان) في الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة، باستثناء القدس الشّرقيّة.[3] بحيث يعتبر 1,600,000 مستخدم نشط في شبكات التواصل الاجتماعيّ متّصلين بعدّة منصّات إعلام اجتماعيّ[4]. كان في نفس العام 4,400,000 شريحة جوّال في الضّفّة الغربيّة وفي قطاع غزّة، وتمّ تشغيل 90% منها عن طريق مفعّلي الاتّصالات الفلسطينيّين، وفعّل مفعّلي اتّصالات إسرائيليّين الـ10% الباقية. بالنّسبة لـ 1,400,000 مستخدم، تعتبر الهواتف النقّالة الوسيط لدخول الانترنت.

2 هيئة تشجيع الاستثمار الفلسطينيّة، «ICT»، متوفّر في: http://www.pipa.ps/ar_page.php?id=1adfe4y1761252Y1adfe4

3 عدد المستخدمين الفلسطينيّين في القدس الشّرقيّة غير واضح، حيث أنّ قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات في القدس الشّرقيّة مدمج تمامًا مع البنى التّحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الإسرائيليّة.

4 Ipoke، «سوشال فلسطين: تقرير وسائل التواصل الاجتماعيّ في فلسطين لعام 2017»، «23 كانون الثّاني 2017) ، متوفّر في: https://goo.gl/FYoDFj

كان لتطوّر قطاع تكنولوجيا الاتّصالات والمعلومات والتكنولوجيا الرّقميّة آثارًا إيجابيّة عدّة على ممارسة حقوق الإنسان في السياق الرقميّ، وخصوصًا على الحقّ في حريّة الرّأي والتّعبير، والتي تشمل أيضًا الحقّ في الحصول على المعلومات ونشرها، والحقّ في التّواصل. في أيّامنا هذه، تتيح عدّة منتجات تكنولوجيّة الوصول بسهولة للمعلومات، والقدرة على تصفية أو حتى حجب المضامين[5]. أدّى ذلك إلى زيادة السلوك غير القانونيّ من قبل حكومات أو خدمات على طول سلسلة خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات، والتي يمكنها انتهاك الحقوق الرّقميّة وجعل الأشخاص أكثر عرضة للخطر. من بين الإساءات المحتملة التي قد تنتج بسبب الاستخدام غير القانونيّ للبنى التّحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات، تعطيل أو إيقاف الأنظمة بشكلٍ كاملٍ، إساءة استخدام المعلومات بهدف الرّقابة، مراقبة الكلام، مسح أو حجب البيانات، أو التعطيل المقصود لرسائل ذات طابع سياسيّ من خلال شبكات المفعّلين.[6]

خلال عمليّات عسكريّة إسرائيليّة عدّة في قطاع غزّة في عام 2014، والتي أسفرت عن خسائر بشريّة فادحة وضرر للبنى التّحتيّة الفلسطينيّة، قصف الجيش الإسرائيليّ 14 محطّة تابعة لمجموعة «بالتيل»، ما أسفر عن خسائر ماديّة تقدّر بـ 32.6 مليون دولار أمريكيّ في الإيرادات والشبكات التالفة.[7] استهدفت إسرائيل أيضًا العديد من الفلسطينيّين من خلال صفحاتهم في الشّبكات الاجتماعيّة. أدّت رقابة الصفحات الشّخصيّة الفلسطينيّة،

5 Hope, Dunstan. "Protecting human Rights in the Digital Age: Understanding Evolving Freedom of Expression and Privacy Risks in the Information and Communications Technology Industry," BSR, (February 2011), available at: https://www.bsr.org/reports/BSR_Protecting_Human_Rights_in_the_Digital_Age.pdf

6 نفس المصدر.

7 Alphamena Corporate Services, "PalTel Telecoms/ Palestine," (6 June 2018), available at: https://goo.gl/sQWHjF

والتي تُستخدم إلى حدٍّ كبير للتّواصل مع فلسطينيّين آخرين متواجدين في مناطق جغرافيّة مجزّأة، إلى مسح مئات الصفحات الشّخصيّة الفلسطينيّة، كما أدّت إلى اعتقال واتّهام مئات الفلسطينيّين بتهمة «التحريض» التي تحمل تداعيات عدّة.[8]

## ١. كيف تسيّطر إسرائيل على البنية التحتيّة لتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات الفلسطينيّة

بعد احتلال الأراضي الفلسطينيّة في عام 1967، سيّطر الجيش الإسرائيليّ على قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات في الأراضي المحتلّة. في البداية، أدارت وزارة الاتّصالات الإسرائيليّة هذا القطاع، ومن ثمّ أدارته شركة «بيزيك»؛ شركة الاتصالات الحكوميّة. نقلت إسرائيل في عام 1995 السيّطرة على البنى التحتيّة لقطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات في الضّفّة الغربيّة بشكل جزئيّ إلى السّلطة الفلسطينيّة كما نصّت اتّفاقيّات أوسلو، باستثناء القدس الشّرقيّة، وقطاع غزّة. بموجب الاتّفاقيّة، تمّ تقسيم الامتداد الجّغرافيّ في الضّفة الغربيّة إلى ثلاث مناطق مختلفة: مناطق "أ" و "ب" و"ج"، بحيث تخضع كل منطقة لسلطة قضائيّة مختلفة. بموجب اتّفاقيّات أوسلو، تخضع منطقة «أ» والتي تشكّل 18% من الأراضي تحت سيطرة السّلطة الفلسطينيّة، وتخضع منطقة «ب» والتي تشكّل 22% من الأراضي تحت السيطرة المدنيّة الفلسطينيّة، بينما تخضع لسيطرة أمنيّة فلسطينيّة-إسرائيليّة مشتركة، وتخضع منطقة «ج» والتي تشكّل 60% من مناطق الضّفّة الغربيّة تحت سيطرة إسرائيليّة كاملة.

8 أنظر تقرير «حملة» «#فلسطين 2017: تقرير النّشاط الرّمي الفلسطينيّ» متوفّر في: http://7amleh.org/wp-content/uploads/2018/04/Palestine-2017-arabic-final.pdf

تخضع البنى التّحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات في القدس الشّرقيّة تحت سيّطرة إسرائيليّة كاملة، ولا يُسمح لأي مفعّل اتّصالات فلسطينيّ العمل أو تزويد الخدمات هناك. على الرّغم من أنّ إسرائيل قد ضمّت القدس الشّرقيّة بشكلٍ غير قانونيّ بعد احتلالها وتطبّق القانون المدنيّ فيها، إلا أن القدس الشّرقيّة ما زالت تعتبر منطقة محتلّة بموجب القانون الدّوليّ.

يشمل الإطار القانونيّ الذي يحكم قطاع تكنولوجيا الاتّصالات والمعلومات في الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة القانون الدّوليّ الإنسانيّ، والقانون العالميّ لحقوق الإنسان، والاتّفاقيّات الدّوليّة لقطاع الاتّصالات، وأيضًا اتّفاقيّات أوسلو. بالإضافة إلى ذلك، تُطبّق قوانين وإجراءات الاتّصالات الفلسطينيّة على الشركات الفلسطينيّة التي تعمل في الضّفّة الغربيّة وفي قطاع غزّة. على الرّغم من أن إسرائيل تطبّق القانون المدنيّ المتعلّق بقطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات في القدس الشّرقيّة، يمنع القانون الدوليّ دولة الاحتلال العسكريّ من تطبيق قانونها المدنيّ على منطقة محتلّة.

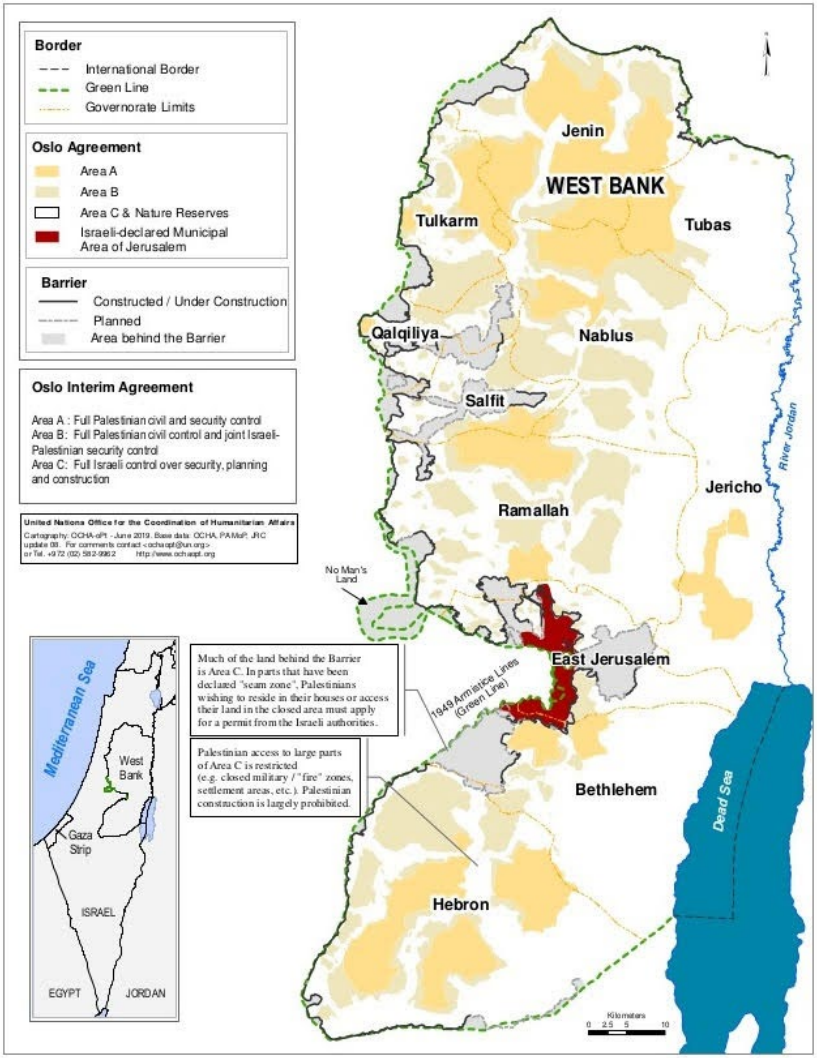


رسم 1: خريطة تظهر التقسيم الجغرافيّ للضّفّة الغربيّة لثلاث مناطق مختلفة بحسب اتّفاقيّات أوسلو © UN OCHA 2011

## 1.1 السيطرة بموجب اتفاقيات أوسلو

تشير اتّفاقيّات أوسلو إلى الاتّفاقيات الرسميّة التي نتجت عن محادثات مباشرة بين إسرائيل ومنظّمة التحرير الفلسطينيّة (م.ت.ف). أصبحت الاتّفاقيّات رسميّة منذ عام 1993، بدايةً من خلال «إعلان المبادئ المتعلّق بترتيبات الحكم الذّاتيّ المؤقّت»، ومن ثمّ تم توسيعها من خلال الاتفاق المرحليّ حول الضّفّة الغربيّة وقطاع غزّة في عام 1995. أطلقت هذه الاتّفاقيّات فترة مؤقّتة مدّتها خمس سنوات حتّى الوصول إلى وضع نهائيّ، والذي كان من المفترض أن يكون في نهاية عام 1999. على الرّغم من أنّ إسرائيل اعترفت بموجب الاتّفاقيّات بأنّه «يحقّ للطرف الفلسطينيّ بناء وتفعيل منظومات وبنى تحتيّة مستقلّة في مجال الاتّصالات، يشمل ذلك شبكات اتّصالات وشبكات تلفزيون وشبكات راديو»، إلا أنّها تواصل السيّطرة على بُنى الاتّصالات التّحتيّة وتزويد الخدمات في معظم الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة.[9] أطلقت الاتّفاقيّة لجنة مشتركة مكوّنة من خبراء تقنيّين لتمثّل الطرفين، ولمعالجة أي قضايا قد تنشأ في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات، بما في ذلك «النمو المستقبليّ للجانب الفلسطينيّ». ولكن، أثبتت اللجنة عدم كفاءتها وكان أداءها غير مجدٍ، حيث أنّ إسرائيل استخدمتها لممارسة «حقّ الفيتو» مجازيًّا لمنع تطوير قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الفلسطينيّ.[10] بدلاً من نقل السيطرة على قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات بشكلٍ تدريجيّ، بحسب اتّفاقيّات أوسلو، شدّدت إسرائيل سيطرتها على البنى التّحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّة، وقيّدت وصول الفلسطينيّين

9 إعلان المبادئ المتعلّق بترتيبات الحكم الذّاتيّ المؤقّت («اتّفاقيّة أوسلو»)، 13 أيلول 1993، ملحق III، بند 36(ب)(1)، متوفّر في: http://www.refworld.org/docid/3de5e96e4.html

10 البنك العالميّ. «قطاع الاتّصالات في المناطق الفلسطينيّة: إخفاق فرصة التطوير الاقتصاديّ»، (1 شباط 2016)، متوفّر في: https://goo.gl/8Ecpe6

لخدمات اتّصالات متنوّعة، واستمرّت في تدمير وعرقلة تنمية هذا القطاع.

بموجب قانون الاحتلال الذي يعتبر جزءًا من القانون الدوليّ الإنسانيّ، لا يمكن للاتّفاقيّات المبرمة ما بين السلطة في الأراضي المحتلة وبين القوّة المحتلّة أن تحرم السكّان المحليّين من الحماية التي يمنحها القانون، ولا يمكنها أن تغيّر من مكانة الأراضي المحتلّة.[11] تحدّد المادّة 36 من ملحق III في اتّفاقيّات أوسلو الأحكام التي تنظّم حيّز الاتّصالات في الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة. بحسب أحكام الاتّفاقيّة، تحدّ إسرائيل من دخول الفلسطينيّين إلى الحيّز الالكترومغناطيسيّ، وتحدّ من البنى التّحتيّة في مناطق متعدّدة في الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة، وتسيطر بشدّة على استيراد معدّات تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات، في حين أنّها تسهّل عمل شركات الاتصالات الإسرائيليّة في الضفّة الغربيّة.[12] هذا التصرّف لا يقتصر فقط على خسارة كبيرة للاقتصاد الفلسطينيّ، وإنّما ينتهك الحقوق الرّقميّة للسكّان الفلسطينيّين.

## أ.محدوديّة الوصول إلى التردّدات والتكنولوجيّات

تمّ ترخيص «جوّال»؛ أوّل مفعّل خلويّ فلسطينيّ في الضّفّة الغربيّة وغزّة، في عام 1998، للعمل حصريًّا 2.4 ميغاهرتز(M-Hz) و2.4 MHz بالمشاركة في نطاق الـ900 MHz ، على أن تخدم 120,000 مشترك، ولكنّ عدد المستخدمين قد كبر ليصبح 2.9 مليون مشترك عند نهاية عام 2017.[13] طلبت وزارة الاتّصالات والمعلومات والتكنولوجيا الفلسطينيّة في عام 2000 من إسرائيل إطلاق تردّدات للسّماح بدخول «وطنيّة»؛

11 اتّفاقيّة جنيف المتعلّقة بحماية المدنيّين في وقت الحرب، 1949، بند 47.
12 اتّفاقيّة أوسلو، ملحق III، مادّة 36(أ)(1).
13 Alphamena Corporate Services (ملاحظة 7).

مفعّل خلويّ فلسطينيّ ثانٍ إلى السّوق الفلسطينيّ. ولكنّ إسرائيل استمرّت بتأجيل إطلاق التردّدات لوطنيّة. رخّصت وزارة الاتّصالات والمعلومات والتكنولوجيا الفلسطينيّة في عام 2007 شركة «وطنيّة» من دون تردّدات متاحة لاستخدامها لوحدها، ومنحتها تراخيص خلويّة 2G و3G. حرّرت إسرائيل التردّدات بشكل جزئيّ، حيث حرّرت 3.6 MHz في نطاق 900 MHz، و2.8 MHz في نطاق 1800 MHz، ولكنّها لم تكن متاحة لاستخدام «وطنيّة» بشكل حصريّ، وإنّما سمحت أيضًا لمفعّلين إسرائيليّين استخدامها. نتيجة لذلك، بدأت «وطنيّة» العمل في الضّفّة الغربيّة في تشرين ثانٍ 2009، وبعد إطلاق ثانٍ لترددات أصبح باستطاعتها العمل في قطاع غزّة في عام 2017.

بالإضافة إلى ذلك، تواصل إسرائيل رفض طلبات الفلسطينيّين لتطوير تقنيّات تكنولوجيا اتّصالات ومعلومات جديدة. بعد مرور أكثر من عقد على تقديم الفلسطينيّين أوّل طلب إطلاق تردّدات الجّيل الثّالث (3G)، أصبحت هذه الخدمة متوفّرة للزّبائن الفلسطينيّين في الضّفّة الغربيّة في بداية عام 2018. رفضت إسرائيل أيضًا تطوير منظومات Wi-Max، (تبادليّة عالميّة لميكرو-تردّدات في جميع أنحاء العالم)، والتي توفّر منالية إلى شبكات النطاق العريض، وتتيح إمكانيّة نقل البيانات بسرعة عالية بين الشّبكات والتطبيقات، وهي تقنيّة يقصدها مفعّلو الخلويّ ومزوّدو الانترنت «لإتاحة إمكانيّة الاتّصال في كل مكان وفي أيّ وقت ومن أيّ جهاز».[14] استبدلت أنظمة LTE و4G أنظمة WiMax حول العالم، فهي توفّر بالأساس نفس التقنيّة ولكنّها تتيح تدفّق المعلومات بطريقة أفضل وأسرع. لا يمكن للفلسطينيّين الوصول إلى

14 إريكسون، "ICT and Human Rights: An ecosystem approach"، (2013) متوفّر في: https://goo.gl/fYjLXN

شبكة 4G المتوفّرة في إسرائيل حتى يومنا هذا، وما زالت وزارة الاتّصالات والمعلومات والتكنولوجيا الفلسطينيّة تنتظر أن تلبّي إسرائيل طلبها منذ ستّ سنوات.[15]

بالفعل، يحدّ رفض إسرائيل وتأخيرها في إطلاق التقنيّات المطلوبة نمو وعمل مفعّلي الاتّصالات الفلسطينيّين أيضًا من نمو الاقتصاد الفلسطينيّ، ويجعل من التنافس مع المفعّلين الإسرائيليّين، الذين لديهم العديد من الزبائن في الضّفّة الغربيّة والقدس الشّرقيّة، أمرًا مستحيلاً.

## ب. محدوديّة الوصول إلى تقنيّات عالميّة

تسيّطر إسرائيل أيضًا على تطوير البنى التّحتيّة لقطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات في الضّفّة الغربيّة وفي قطاع غزّة. تفرض إسرائيل على من المفعّلين الفلسطينيّين في الضّفّة الغربيّة طلب تصاريح لبناء بنى تحتيّة في معظم مناطق الضّفّة الغربيّة، والتي تعتبر منطقة «ج» بحسب اتّفاقيّات أوسلو. بحسب وزارة الاتّصالات والمعلومات والتكنولوجيا الفلسطينيّة، منذ عام 2000، وافقت إسرائيل على بناء بنى تحتيّة لأنظمة 3G فقط.[16]

نتيجة ذلك، فإنّ الشّبكات الفلسطينيّة متقطّعة، ممّا يشجّع الزبائن على استخدام المفعّلين الإسرائيليّين الذين يمكّنونهم من أن يكونوا مشبوكين بالشّبكة عند تنقّلهم بين المدن، أو عندما يسكنون في مناطق منعزلة. تمنع إسرائيل أيضًا من الفلسطينيّين بناء محوّلات في مناطق تحت سيّطرة كاملة للسّلطة الفلسطينيّة، وهي تعتبر معدّات جوهريّة في شبكات الاتّصالات.[17] نتيجة لذلك، وضعت شركة «جوّال» محوّلاتها في

15 مقابلة «حملة» مع وزارة الاتّصالات والمعلومات والتكنولوجيا الفلسطينيّة، رام الله، 01 تشرين أوّل 2018.
16 نفس المصدر.
17 سيسكو، "Router a .vs Switch is What"، متوفّر في: https://goo.gl/4nSAnp (الدخول الأخير 30 تشرين أوّل 2018).

بريطانيا وفي الأردن، ووضعت شركة «وطنيّة» محوّلاتها في القدس الشّرقيّة، ممّا أدّى إلى زيادة التكاليف على المفعّلين وعلى المكالمات إلى مسافات بعيدة.

تعتمد البنى التحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات في غزّة بشكلٍ مطلق على إسرائيل، كما أنّ اتّصال الألياف الضّوئيّة الوحيد ما بين غزّة وباقي دول العالم موجود في إسرائيل. إنّ أفضل طريقة لوصف سيطرة إسرائيل على البنى التّحتيّة وتقنيّات تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات في غزّة «تقنيّات الحصار والاحتلال»، حيث تعرقل سيطرة إسرائيل استخدام التقنيّات في الحياة اليوميّة لسكّان غزّة، وأيضًا من خلال اعتداءات عسكريّة متعدّدة.[18] خلال الاعتداءات العسكريّة الإسرائيليّة، أرسل الجّيش الإسرائيليّ رسائل نصّية ورسائل مسجّلة للهواتف الخلويّة والخطوط الأرضيّة في غزة، وذلك للتّحذير أحياناً من هجوم عسكريّ. خلال الاعتداء العسكريّ الإسرائيليّ على غزّة 2008/2009، أبقى الجيش الإسرائيليّ وسائل الاتّصال الهاتفيّة وبثّ الرّاديو مفتوحة، وقاطعت بثّ الراديو بشكل دائم لتحذير الفلسطينيّين لإخلاء مناطق معيّنة، وأرسل أكثر من 10,000 مكالمات هاتفيّة أوتوماتيكيّة ورسائل نصّية للفلسطينيّين، وعلى الرغم من إرسال تلك الرسائل التحذيريّة، لم يمنح الجيش الإسرائيليّ العائلات الفلسطينيّة وقتًا كافيًا لإخلاء البنايات قبل تنفيذ الهجوم، أو أنّه لم يتّخذ الحيطة الكافية لتقليص خطر إيذاء المدنيّين.[19] بالإضافة إلى الخسائر البشرية الفادحة في عدّة عمليّات، استهدفت إسرائيل أيضًا البنى التّحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات بشكل مباشر، ممّا أدّى إلى إغلاق

18 "Enclosure Tech-High s'Gaza :Occupation Digital"،Tawil-Souri, Helga، مجلّد 41، رقم 2 _شتاء 2012) صفحات 43-27، متوفّر في: https://goo.gl/d9kyiC

19 "The Israeli Arsenal Deployed Against Gaza During Operation Cast Lead," Journal of Palestine Studies Vol. XXXVIII, No. 3 (Spring 2009), pp. 175–191, available at: https://goo.gl/8CKf8v

شبكات الاتّصالات وإلى خسائر ماديّة تكبدها المفعّلون الفلسطينيّون.

## ج. تحديد استيراد معدّات ضروريّة

تُقدّر القيمة الاقتصاديّة لمعدّات وأجهزة تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّة بحواليّ 100 مليون دولار أمريكيّ، بحسب جمعيّة تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّة.[20] ولكن، يبقى استيراد معدّات الاتصالات من قبل الشركات الخلويّة ومزوّدي الخطوط الأرضيّة ومزوّدي الانترنت الفلسطينيّين وغيرهم محدودًا بشكل كبير، من دون أن يكون هناك وضوح بشأن القوانين المتعلّقة بذلك. بموجب اتّفاقيّات أوسلو، فإن الاستيراد الفلسطينيّ لمعدّات الاتّصال محدّد في فقرة د(2) من المادّة 36 في ملحق III، والبروتوكولات الاقتصاديّة الملحقة بها:

> [...] يُسمح للجّانب الفلسطينيّ استيراد واستخدام كل أنواع الهواتف وأجهزة الفاكس وأجهزة الرّد الآليّ وأجهزة المودم والبيانات، من دون الامتثال للمعايير المذكورة أعلاه (وبموجب ذلك، سيتم تحديث قوائم A1 وA2 من الملحق V (بروتوكول العلاقات الاقتصاديّة)). تعترف وتتفهّم إسرائيل أنّه من أجل بناء شبكة منفصلة، يحق للجانب الفلسطينيّ اعتماد معايير خاصّة به، ويحق له استيراد معدّات تفي بهذه المعايير (وبموجب ذلك، سيتم تحديث قوائم A1 وA2 من الملحق V (بروتوكول العلاقات الاقتصاديّة)). يتم استخدام المعدّات فقط عندما تباشر الشّبكة الفلسطينيّة العمل. [التشديد مُضاف]

20 جمعيّة تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّة، «قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّ»، متوفّر في: https://goo.gl/gEKw1u

فرضت إسرائيل أيضًا شروطًا تعجيزيّة على المستوردين الفلسطينيّين. في حالة قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات، على المستوردين الفلسطينيّين تقديم طلب استيراد مواد تتعلّق بتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات لمكتب تنسيق الحكومة في المناطق (COGAT)، وهي شعبة في الحكومة الإسرائيليّة تنفّذ السياسات الإسرائيليّة في الضفّة الغربيّة وفي غزّة. من ثمّ ينقل مكتب التنسيق الطلب إلى وزارة الاتّصالات الإسرائيليّة للموافقة عليه. على كل طلب أن يشمل تبريرًا للحاجة وتفاصيل كاملة عن كميات المعدّات تماشيًا مع المعايير الإسرائيليّة، وتماشيًا مع سياسة «الاستعمال المزدوج» للمعدّات، والتي تنطبق على المستوردين الفلسطينيّين فقط.[21] تعني سياسة «الاستعمال المزدوج» التي أُطلقت في عام 2007 أنّه قد يتم استعمال المعدّات لأهداف عسكريّة، بالإضافة إلى الأهداف المدنيّة. تفرض إسرائيل تقييدات شديدة أكثر على المعدّات التي تدخل غزّة، والتي لا تنطبق فقط على المعدّات الضروريّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات، وإنّما أيضًا على مواد تستعملها شركات تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات مثل الإسمنت والخشب.[22]

## 1.2 استفادة المفعّلين الإسرائيليّين من القيود المفروضة في الضفة الغربيّة

بالإضافة إلى القيود المفروضة على قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّ، ينشط مزوّدو خدمات

21 عرفة، نور وآخرون. « قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: محرك التنمية المكبّل في فلسطين»، الشّبكة (9 تشرين ثانٍ 2015). متوفّر في: https://al-shabaka.org/briefs/ict-the-shackled-engine-of-palestines-development/

22 مقابلة «حملة» مع وزارة الاتّصالات والمعلومات والتكنولوجيا الفلسطينيّة، رام الله، 10 تشرين أوّل 2018.

الاتّصالات الإسرائيليّين في المستوطنات الإسرائيليّة في الضّفّة الغربيّة خلافًا للقانون الدوليّ. يوجد حاليًّا خمس شركات اتّصالات إسرائيليّة تعمل في المستوطنات الإسرائيليّة، بما في ذلك سلكوم، بارتنر، بسليفون، هوت موبايل وغولان تيليكوم.[23] يعتمد المفعّلون الإسرائيليّون في المستوطنات الإسرائيليّة على سيّطرة إسرائيل وتقييداتها على قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّ لجني الأرباح، وعلى زيادة التكاليف وتقليص الإيرادات لمنافسيهم الفلسطينيّين في الضّفّة الغربيّة. تشير التقديرات إلى أنّ 20 حتّى 40 بالمئة من سوق الاتصالات الفلسطينيّ يسيّطر عليه المفعّلون الإسرائيليّون،[24] كما يوفّر المفعّلون الإسرائيليّون خدمات للمستوطنات الإسرائيليّة لصيانة معدّات وبنى تحتيّة موجودة على أراضي بملكيّة فلسطينيّة خاصّة في منطقة «ج» في الضفّة الغربيّة.

على عكس المفعّلين الفلسطينيّين، لا يواجه المفعّلون الإسرائيليّون نفس التقييدات لوصول التردّدات ولبناء بنى تحتيّة، كما يمكنهم صيانة معدّاتهم وأملاكهم في المستوطنات الواقعة في منطقة «ج» في الضّفّة الغربيّة.[25] على سبيل المثال، يوفّر المفعّلون الإسرائيليّون خدمات 3G قبل أن يُسمح للمفعّلين الفلسطينيّين المنافسين لهم توفيرها بوقت طويل، وبأسعار منخفضة أكثر. يوفّر المفعّلون الإسرائيليّون أيضًا خدمات 4G. كذلك، تعمل الشركات الإسرائيليّة دون الحصول على رخصة من السّلطة الفلسطينيّة، ممّا يعني أنّها لا تدفع الضّرائب للسّلطة

23 WhoProfits، "Israeli the and Sector Telecommunications the Occupied :Strength Signal Occupation"، (تمّوز 2018)، متوفّر في: "Signal Strength: Occupied the Telecommunications Sector and the Israeli Occupation"

24 عرفة، تور وآخرون (ملاحظة 21).

25 WhoProfits، "Occupation the and Companies Cellular The"، (آب 2009)، متوفّر في: http://www.whoprofits.org/content/cellular-companies-and-occupation

الفلسطينيّة عن نشاطها التجاريّ في السّوق الفلسطينيّ.[26] قدّر البنك الدوليّ أن الشركات الإسرائيليّة غير المرخّصة تكلّف السّلطة الفلسطينيّة ما يُقدّر نحو 60 مليون دولار أمريكيّ من عائدات الضرائب.[27]

يمنع القانون الدّوليّ والإنسانيّ إسرائيل من إقامة المستوطنات والحفاظ عليها في الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة، والاستفادة من احتلال الأراضي الفلسطينيّة.[28] يعتبر نقل المستوطنين إلى الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة جريمة حرب بموجب القانون الدّوليّ.[29] علاوة على ذلك، تعتبر كل المعاملات الخاصّة والصفقات التجاريّة في المستوطنات أو المتعلّقة بها انتهاكًا للقانون الدوليّ، حيث أنّها قد تساهم بشكلٍ غير مباشر في الحفاظ على المستوطنات الإسرائيليّة غير القانونيّة، وقد تساهم في استدامة وضع يعتبر غير قانونيّ بموجب القانون الدّوليّ.[30] مع ذلك، 10% من 4.4 مليون شريحة خلويّة يستخدمها الفلسطينيّون في الضّفّة الغربيّة وقطاع غزّة في عام 2017 تابعة لمفعّلين إسرائيليّين.[31] يستهدف المفعّلون الإسرائيليّون الزبائن الفلسطينيّين ويبيعون خدماتهم لهم بشكلٍ نشط في الضفّة الغربيّة، من دون توفير خدمات قيمة مضافة لهم التي يوفّرونها لزبائنهم الإسرائيليّين (المستوطنات الإسرائيليّة والجنود الإسرائيليّين).[32] بالإضافة إلى ذلك، على المفعّلين

26 اتّفاقيّة أوسلو، ملحق III، مادّة 36.

27 البنك الدّوليّ، "Note Sector Telecommunications Gaza and Bank West: Introducing Competition in the Palestinian Telecommunications Sector"، (كانون الثّاني 2008)، متوفّر في: https://goo.gl/d2CLqC

28 اللّجنة الدّوليّة للصّليب الأحمر، « International humanitarian law and the Occupation: law and questions and answers»، (4 آب 2004)، متوفّر في: Occupation and international humanitarian law: questions and answers

29 اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، 1949، مادّة 47.

30 أزاروف، فالنتينا. « قاعدة بيانات الأمم المتحدة للمؤسسات التجارية في المستوطنات الإسرائيلية: المخاطر والفرص»، الشّبكة، (29 أيّار 2018). متوفّر في: https://bit.ly/2SPOFCk

31 سوشال ستوديو، «تقرير وسائل التواصل الاجتماعي في فلسطين لعام 2017»، (26 شباط 2018)، متوفّر في: http://socialstudio.ps/smrp2017/#firstPage

32 FIDH، «Israeli settlements in liaisons Dangerous: State French the shareholder its and Orange»، (6 أيّار 2015)، متوفّر في: https://goo.gl/vkc51w

الفلسطينيّين الاعتماد على الشّركات الإسرائيليّة في المناطق المحدّدة لاتّصالات المفعّلين الفلسطينيّين للتجوال على شبكاتهم، ممّا يؤدّي إلى دفع رسوم باهظة الثّمن للمفعّلين الفلسطينيّين.[33]

قد يخالف مزوّدو الاتّصالات العالميّين مسؤوليّاتهم تّجاه حقوق الإنسان بسبب تعاملهم مع المستوطنات الإسرائيليّة. منذ عام 1997 ولمدّة عقد من الزّمن، عندما سمحت إسرائيل لشركة الاتّصالات الفرنسيّة الرائدة «أورانج» الشّراكة مع «بارتنر» لاستخدام ماركة «أورانج» للإعلان ولأهداف أخرى، عملت «أورانج» في المستوطنات الإسرائيليّة، ووفّرت خدماتها من خلال حواليّ مائتيّ برج اتّصالات للمستوطنات الإسرائيليّة والجيش الإسرائيليّ.[34] ولكن، أدّت ممارسة الضّغط المتزايد على «أورانج» بسبب نشاطها في المستوطنات الإسرائيليّ، الذي يساهم في انتهاك حقوق الإنسان للفلسطينيّين، إلى أن توقّف «أورانج» عملها في المستوطنات في عام 2016.

## 2. الخسائر التي يتكبّدها قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الفلسطينيّة

بحسب هيئة تشجيع الاستثمار الفلسطينيّة، قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات هو القطاع الأسرع نموًّا في الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة. يدرّ هذا القطاع حواليّ 6 مليون دولار أمريكيّ سنويًّا، ويُشاد بمساهمته في الاقتصاد الوطنيّ الفلسطينيّ. في سنوات 2014 و2015، ساهم قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات بـ5.9% من الناتج المحلّي

33 البنك الدّوليّ، «Economy Palestinian the of Future the and C Area :Gaza and Bank West»، (تشرين أوّل 2013)، متوفّر في: http://siteresources.worldbank.org/INTMENA/Resources/AreaCReport.pdf

34 FIDH، (ملاحظة 32).

الإجماليّ الفلسطينيّ.[35] على الرّغم من نموّ هذا القطاع، أعاق الاحتلال الإسرائيليّ المتواصل والتقييدات المفروضة على قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّ تطوير هذا القطاع. بحسب البنك الدّوليّ، أدّى التأثير المباشر للتقييدات الإسرائيليّة على قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّ بخسارة تتراوح ما بين 1.2 بالمئة و3 بالمئة من الناتج المحلّيّ الإجماليّ الفلسطينيّ بين السنوات 2013 و2015.[36]

في حين أنّ العديد من أنظمة الاتّصالات في العالم تنتقل إلى خدمات 5G، والعديد منها قد أغلقت شبكات 2G التابعة لها، استغرق حصول الفلسطينيّين على خدمات 3G حوالي عشر سنوات، وما زالت منالّيتهم لها في الضّفّة الغربيّة محدودة.[37] يُسمح للفلسطينيّين في غزّة استعمال خدمات 2G فقط، ومن غير الواضح متى أو إذا ستكون خدمات 3G و4G متاحة لهم. يقدّر البنك الدوليّ أنّ الخسائر في الإيرادات للمفعّلين الفلسطينيّين بين السنوات 2013-2015، والتي يمكن إيعازها بشكلٍ مباشر لغياب 3G فقط، تتراوح ما بين 339 مليون و742 مليون دولار أمريكيّ.[38]

تأخر إسرائيل في توفير تقنيّات تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات للفلسطينيّين لا تنتج عنها خسائر ماليّة فقط، وإنّما تؤثّر أيضًا على تطوّر قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات في فلسطين. بسبب الاتّصال البطيء وانعدام المنالّيّة، تكافح الشّركات الفلسطينيّة من أجل مواكبة التغييرات البيئيّة

35 الجهاز المركزيّ للإحصاء الفلسطينيّ دولة فلسطين، « الجهاز المركزيّ للإحصاء الفلسطينيّ ووزارة الاتّصالات وتكنولوجيا المعلومات يطلقان بيانًا صحفيًّا مشتركًا في اليوم العالميّ لمجتمع المعلومات 17 أيّار»، (17 أيّار 2016)، متوفّر في: https://goo.gl/nwWqwG

36 البنك الدّوليّ. «The Telecommunication Sector in the Palestinian Territories: Missed Opportunity for Economic Development»، (1 شباط 2016)، متوفّر في: https://goo.gl/i8bjKT

37 Lecht, Heimar. "2G and 3G networks are shutting down globally?!," 1OT, (27 March 2018), available at: https://1ot.mobi/blog/2g-and-3g-networks-are-shutting-down-globally

38 البنك الدّوليّ. (ملاحظة 36).

المتسارعة. مؤشّر تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات، وهو مؤشّر تنمية قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات ينشره اتحاد الاتصالات الدوليّ التّابع للأمم المتّحدة، يدرّج الدول بحسب تطوّر قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات فيها، قد درّج فلسطين في العام 2017 في مرتبة منخفضة جدًا؛ المرتبة 123 من بين 167، بينما درّج إسرائيل في المرتبة 23.[39]

عمليًّا، تخلق إسرائيل من خلال هذه السياسات والممارسات «فجوة رقميّة» للفلسطينيّين، حيث أنّه يُمنع للفلسطينيّين من منالّيّة تقنيّات أو معدّات جديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات، ويُجبرون على البقاء متعلّقين تكنولوجيًّا بإسرائيل.[40] يُجبر عدّة مفعّلين فلسطينيّين على دفع تكاليف باهظة للحصول على حلول تكنولوجيّة لضمان أفضل خدمة لزبائنهم الفلسطينيّين، ما يعني زيادة التكاليف للمستخدم الذي يعاني من ضغوطات اقتصاديّة أخرى يسبّبها الاحتلال الإسرائيليّ.

يعترف دستور الاتّحاد الاتّصالات الدّوليّ الذي وقّعت عليه إسرائيل[41] بحقّ منالّيّة الجمهور لخدمات الاتّصالات الدوليّة «بدون أي تفضيل أو تمييز»، إلّا في حالات معيّنة، مثل تعريض أمن الدّولة أو النظام العام أو الآداب للخطر.[42] مع أخذ سيطرة إسرائيل على قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّ بعين الاعتبار، يبدو أنّ هذه التقييدات تتعدّى الأسباب الأمنيّة المبرّرة وإنّما مصمّمة لكي تخلق فجوة رقميّة واقتصاديّة للفلسطينيّين، وللتأكّد من إبقاء سوق

39 ICT Development Index 2017. 'IDI 2017 Rank', available at: www.itu.int/net4/ITU-D/idi/2017/index.html

40 مقابلة «حملة» مع وزارة الاتّصالات والمعلومات والتكنولوجيا الفلسطينيّة، رام الله، 10 تشرين أوّل 2018.

41 اتّحاد الاتّصالات الدّوليّ. «قائمة الاتّفاقيّات مع إسرائيل»، متوفّر في: https://goo.gl/iXTcxx

42 اتّحاد الاتّصالات الدّوليّ. «مجموعة النصوص الأساسيّة لاتّحاد الاتّصالات الدّوليّ الذي اعتمده مؤتمر المندوبين»، (2003). متوفّر في: https://goo.gl/oCDNCH

تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّ سوقًا رهينًا لإسرائيل. على إسرائيل كقوّة محتلّة الحفاظ على «رفاهيّة ونمو» السكّان الذين تحميهم في الأراضي المحتلّة.[43] علاوة على ذلك، ونظرًا لطول الفترة الزّمنيّة لاحتلال إسرائيل، عليها اتّخاذ تدابير قانونيّة لضمان رفاهيّة وحماية السكّان الذين يرزحون تحت الاحتلال، بما في ذلك تطوير البنى التحتيّة لقطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات.[44]

## 3. انتهاكات الحقوق الرقميّة الفلسطينيّة

بالإضافة إلى تحديد اتّصال ومنالية تقنيّات تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات، بإمكان الحكومات السّيطرة على تدفّق المعلومات من المستخدمين عن طريق معدّات الشّبكة، شركات الهواتف الخلويّة ومزوّدي البرمجيّات، عن طريق إتاحة إمكانيّة اختراق المعلومات الشّخصية ومراقبة المستخدمين وحجب أو مسح أو إزالة المضامين.[45] تساهم سيطرة إسرائيل على البنى التّحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات وعلى تدفّق المعلومات في تحديد وانتهاك الحقوق الرّقميّة للفلسطينيّين، وخصوصًا الحقّ في منالية شبكة الإنترنت والحقّ في الخصوصيّة وحقّ التعبير عن الرّأي.

### 3.1. الحقّ في الاتّصال ومنالية شبكة الإنترنت

يضطرّ الفلسطينيّون، بسبب انعدام منالية شبكة الإنترنت أو تغطية الشّبكة الناجمة عن التقييدات الإسرائيليّة على

43 رأي استشاريّ بشأن التبعات القانونيّة لبناء الجدار في المناطق الفلسطينيّة المحتلّة، محكمة العدل الدّوليّة (ICJ)، (9 تمّوز 2004)، متوفّر في: https://goo.gl/ChAhGC

44 اللّجنة الدّوليّة للصّليب الأحمر، «الاحتلال وأشكال أخرى من إدارة مناطق أجنبيّة». اللّجنة الدّوليّة للصّليب الأحمر آذار 2012.

45 Hope, Dunstan (ملاحظة 5).

بناء بنى تحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات في الضّفّة الغربيّة وغزّة، إلى استخدام شبكات تزوّدها شركات الاتصالات الإسرائيليّة، وخصوصًا في منطقة «ج» في الضّفّة الغربيّة. بموجب البنك الدوليّ، على شركات «الوطنيّة» و«جوّال» نصب 330 برجًا في منطقة «ج» لضمان تغطية مُثلى في أرجاء الضّفّة الغربيّة.[46] أدّت التقييدات الإسرائيليّة على البناء في منطقة «ج» إلى خسائر كبيرة، ما أدّي إلى أسعار أعلى للمستهلك. بالإضافة إلى ذلك، يسبّب تحديد التردّدات المتوفّرة لاستخدام الشّركات الفلسطينيّة إلى تكاليف صيانة وتكاليف جارية أعلى لضمان الارتباط بالشبكة.[47] على نفس النحو، ونتيجة التقييدات الإسرائيليّة على بناء وتطوير البنى التّحتيّة، كانت شركة «بال تل» المزوّد الوحيد للخطوط الأرضيّة ولخدمات ADSL لحواليّ 8,000 من 16,300 بيت في منطقة «ج» في عام 2014، ممّا أجبر معظم البيوت الاعتماد على الشركات الإسرائيليّة.[48]

أدّت التقييدات الإسرائيليّة على قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات أيضًا إلى أن تكون القدرة على التواصل والدّمج ما بين الضّفّة الغربيّة وقطاع غزّة محدودة. يسيّطر على حدود قطاع غزّة كلّ من إسرائيل ومصر، وتفرض إسرائيل قيودًا صارمة على حركة النّاس وعلى استيراد وتصدير البضائع، بما في ذلك على مواد لأهداف الإنسانيّة. أدّى الحصار غير القانونيّ الذي تفرضه إسرائيل على غزّة والذي يستمرّ منذ 11 عامًا إلى أزمة إنسانيّة حادّة. بسبب التقييدات غير القانونيّة التي تفرضها إسرائيل على إدخال معدّات، وعدم تحريرها التردّدات المطلوبة للاستخدام، لم تتمكّن شركة «وطنيّة على العمل في غزّة، حيث تشكّل غزّة 50%-40 من السّوق الفلسطينيّ،

46 البنك الدّوليّ (ملاحظة 33).
47 مقابلة «حملة» مع وزارة الاتّصالات والمعلومات والتكنولوجيا الفلسطينيّة، رام الله، 10 تشرين أوّل 2018.
48 البنك الدّوليّ (ملاحظة 33)

واستمرّ هذا الوضع لمدّة 8 سنوات منذ إطلاق خدماتها في الضّفّة الغربيّة.[49] أعلنت «الوطنيّة» عن إيرادات وصلت قيمتها إلى 50 مليون دولار أمريكيّ في النّصف الأوّل من عام 2018، ممّا يعتبر ارتفاعًا بـ21% في إيراداتها مقارنةً مع نفس الفترة من عام 2017، وذلك بالأساس نتيجة أعمالها في قطاع غزّة وإطلاق خدمات 3G في الضّفّة الغربيّة.[50]

يتم في هذا الوقت الاعتراف بمنالية شبكة الإنترنت كحقّ إنسانيّ، ويعتبر فصل الأشخاص من شبكة الانترنت انتهاكًا لحريّة التعبير عن الرّأي والحقّ في الوصول إلى المعلومات واستخدامها.[51] اعتمد مجلس حقوق الإنسان التّابع للأمم المتّحدة في عام 2016 قرارًا حول «تعزيز وحماية حقوق الإنسان عبر الإنترنت والتّمتّع بها»، بشرط أنّ «التّدابير المتّخذة، بشكلٍ ينتهك القانون الدّوليّ لحقوق الإنسان، بهدف منع أو تعطيل الوصول إلى المعلومات أو نشرها على الإنترنت بشكلٍ متعمّد».[52] يعترف القرار بـ«الطابع العالميّ والمنفتح» لشبكة الإنترنت كـ«قوّة دفع عجلة التقدّم البشريّ نحو النمو بشتّى أشكاله»، «ويهيب بجميع الدّول أن تعزّز وتيسّر التعاون الدّولي الرامي إلى تطوير وسائط الإعلام ومرافق وتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات في جميع البلدان».[53]

## 3.2. الحقّ في الخصوصيّة

ممارسات إسرائيل لمراقبة الفلسطينيّين ليست بجديدة.[54] كُلّفت وحدة 8200 منذ الخمسينيّات من القرن الماضي،

49 الوطنيّة موبايل، «التقرير السّنويّ 2017»، متوفّر في: https://goo.gl/mMYtmb

50 الوطنيّة موبايل، « H1 in Million 50 USD reach to 21% by increased Revenue Mobile Wataniya 2018»، (29 تمّوز 2018)، متوفّر في: https://goo.gl/2pQG4K

51 مجلس حقوق الإنسان التّابع للأمم المتّحدة، «Report of the Special Rapporteur on the promotion and protection of the right to freedom of opinion and expression, Frank La Rue», A/HRC/17/27، 16 أيّار 2011)، متوفّر في: https://goo.gl/wzb5eY

52 مجلس حقوق الإنسان التّابع للأمم المتّحدة (ملاحظة 1)

53 نفس المصدر.

54 Zureik, Elia, "Strategies of Surveillance: The Israeli Gaze," Institute for Palestine Studies Issue. 66, (2016) available at: http://www.palestine-studies.org/jq/fulltext/202338

وهي أكبر وحدة في الجّيش الإسرائيليّ تُعنى بالنشاط الاستخباراتيّ، بجمع بيانات استخبارتيّة حول الإشارة واعتراض إشارات التّواصل.[55] في أيلول 2014، وقّع 43 جندي احتياط خدموا في وحدة 8200 على رسالة يرفضون بها تقديم الخدمة في عمليّات تتعلّق بالأراضي الفلسطينيّة المحتلّة، بسبب «المراقبة عبى نطاق واسع لمدنيّين أبرياء» اعتاد الجيش القيام بها لأسباب تتعلّق «بالملاحقة السياسيّة» ولتجنيد المخبرين.[56] وأضافت الرسالة أيضًا أنّ «السكّان الفلسطينيّين القابعين تحت الحكم العسكريّ معرّضين تمامًا للتجسّس والمراقبة من قبل المخابرات الإسرائيليّة. في حين أنّه توجد تقييدات صارمة على مراقبة المواطنين الإسرائيليّين، لا يتمتّع الفلسطينيّون من هذه الحماية».[57] علاوة على ذلك، قد تعني قدرة إسرائيل على اختراق الشّبكات الفلسطينيّة وإرسال مكالمات هاتفيّة أوتوماتيكيّة ورسائل نصّيّة للفلسطينيّين في غزّة خلال الاعتداءات العسكريّة، أنّها قادرة على القيام بمراقبة جماعيّة للسّكان واعتراض الاتّصالات الفلسطينيّة وتجميع معلومات شخصيّة عنهم من دون أيّ شفافيّة أو مساءلة.[58]

على نفس النّحو، تقوم إسرائيل بمراقبة رقميّة مستدامة للفلسطينيّين، وقد أزالت مضامين فلسطينيّة عبر شبكة الإنترنت وأخضعتها للمراقبة. يدير مكتب المدّعي العام الإسرائيليّ في عام 2015 «وحدة السايبر»، وهي وحدة مسؤولة عن «التعامل مع تحدّيات فرض الأمن السيبرانيّ» من

55 "Unit 8200: How NSA of Israel Has One Of The Most Powerful Cyber Armies In The World," Fossbytes, (23 November 2016), available at: https://fossbytes.com/unit-8200-israel-cyber-army/

56 كوهن، غيلي، « Reservists From Elite IDF Intel Unit Refuse to Serve Over Palestinian Persecution"»، هآريتس، (12 أيلول 2018)، متوفّر في: https://www.haaretz.com/43-ex-unit-8200-soldiers-to-refuse-reserve-duty-1.5264418

57 النصّ الكامل للرسالة متوفّر في: https://goo.gl/Dxd789

58 "The Israeli Arsenal Deployed Against Gaza During Operation Cast Lead," Journal of Palestine Studies Vol. XXXVIII, No. 3 (Spring 2009), pp. 175–191, available at: https://goo.gl/8CKf8v

خلال مراقبة منشورات في الإعلام الاجتماعيّ.[59] طوّرت الوحدة «منظومة ضبط تنبّؤيّة» لمراقبة منشورات الفلسطينيّين عبر وسائل الإعلام الاجتماعيّ.[60] قد تسبّب هذه المنظومة إزالة المضامين واعتقال أشخاص أبرياء، كالفلسطينيّين اليافعين والصحافيّين والناشطين والمدافعين عن حقوق الإنسان والأطفال. على سبيل المثال، اعتقلت القوّات الإسرائيليّة في كانون أوّل 2017 عاملاً فلسطينيًّا بسبب نشره المنشور «صباح الخير» باللّغة العربيّة في حسابه في الفيسبوك، بحيث ترجم موقع فيسبوك المنشور بشكل أوتوماتيكيّ وخاطئ إلى العبارة «اهجم عليهم» باللّغة العبريّة، و»ألحق بهم الأذى» باللّغة الإنجليزيّة. وفي حادثة أخرى، وفي الأوّل من كانون الثّاني 2018، اتّهمت المحكمة العسكريّة الإسرائيليّة منال تميمي بتهمة «التحريض» بسبب تصويرها فيديو مباشر في الفيسبوك تظهر فيه ابنتها، عهد تميمي، وهي تدفع وتصفع جنديّيْن إسرائيليّيْن كانوا قد دخلوا إلى ساحة بيتهم. بعد التوصّل إلى اتّفاق مع الادّعاء العسكريّ الإسرائيليّ، قبعت منال ثمانية أشهر في السّجن الإسرائيليّ، ودفعت غرامة بقيمة 5,000 شيكل إسرائيليّ.

وثّقت «حملة» كيفيّة اعتماد إسرائيل على تعاونها مع أكبر ثماني شركات الهايتك مثل فيسبوك،[61] تويتر ويوتيوب لمراقبة وحجب ومسح المضامين الفلسطينيّة عبر شبكة الإنترنت. صرّح رئيس وحدة السايبر الإسرائيليّة في عام 2017 أنه تمّ قبول 85% من طلبات الحكومة الإسرائيليّة «لإزالة مضامين تعتبر مسيئة أو خطيرة» من خدمات الإعلام الاجتماعيّ مثل

59 عدالة، "Israel's 'Cyber Unit' operating illegally to censor social media content", (14 أيلول 2017)، متوفّر في: https://www.adalah.org/en/content/view/9228

60 Nashif, N. et el. 'The Israeli algorithm criminalizing Palestinians for online dissent', Open Democracy, (4 October 2017) available at: https://goo.gl/WsSq1N

61 لمعلومات إضافيّة حول تأثير سياسيات فيسبوك على اعتدال المضمون الفلسطينيّ أنظر: حملة، «فيسبوك والفلسطينيّين: سياسات الإشراف على المحتوى بين التحيز والاعتدال؟»، «تشرين أول 2018)، متوفّر في: http://7amleh.org/wp-content/uploads/2018/10/booklet-final2-1.pdf

الفيسبوك وغوغل وتويتر.[62] طلبت إسرائيل في عام 2016 إزالة 2,250 منشور في صفحات الإعلام الاجتماعيّ في عدّة منصّات. بحسب تقارير الشفافيّة التي تنشرها فيسبوك، طلبات إسرائيل لتقييد المضامين في ازدياد منذ عام 2014. قبلت فيسبوك 343 طلب من إسرائيل في عام 2014، و468 طلب في عام 2015، و710 طلب في عام 2016 و837 طلب في عام 2017.[63] صرّحت فيسبوك أنّها تتجاوب مع طلبات الحكومة للحصول على البيانات «وفقًا للقانون [المحلّي] الساري» وشروط الخدمة في فيسبوك.[64] من غير الواضح على أيّ قوانين محلّيّة تعتمد فيسبوك لإزالة المضامين أونلاين، ولكن، وكما ذُكر أعلاه، يسري القانون العسكريّ الإسرائيليّ في الضّفّة الغربيّة وفي غزّة، ويسري القانون المدني الإسرائيليّ على القدس الشّرقيّة. لقد أدّى ذلك إلى ممارسات متزايدة العدائيّة، وفي أيّار 2018 أغلقت فيسبوك الصّفحة الرّسميّة لوكالة الأنباء الفلسطينيّة- صفا، وأغلقت 14 حسابًا شخصيًّا تعود إلى مديرين ومحرّرين يعملون في وكالة الأنباء، وذلك دون أي تنبيه مسبق أو متابعة من الوكالة حول أسباب إغلاق الصّفحة والحسابات.[65]

إن الحقّ بالخصوصيّة محميّ بموجب المادّة 17 من العهد الدوليّ الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسّياسيّة (ICCPR)، والذي ينصّ على:»لا يجوز تعريض أيّ شخص، على نحو تعسّفيّ أو غير قانونيّ، لتدخّل في خصوصيّاته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأيّ حملات غير قانونيّة تمسّ شرفه أو سمعته»، وينصّ على وجوب ضمان هذه الحماية بموجب القانون. وقّعت إسرائيل على هذا العهد وصادقت عليه،

62 Ilan, S. "Israeli Official Reports Increased Cooperation on Removing Content from Social Media," Calcalist, (29 December 2017) available at: https://www.calcalistech.com/ctech/articles/0,7340,L-3728439,00.html

63 فيسبوك، تقرير شفافيّة: إسرائيل»، متوفّر في: https://www.facebook.com/terms.php

64 فيسبوك، «شروط الخدمة»، متوفّر في: https://www.facebook.com/terms.php

65 مدى- المركز الفلسطينيّ للتّنمية والحريّات الإعلاميّة. «التقرير نصف السّنويّ حول انتهاكات الحرّيّات الإعلاميّة في فلسطين 2018» (2018)، متوفّر في: https://goo.gl/7iyo6h

وعلى الرّغم من ادّعائها بأنّ واجباتها تجاه حقوق الإنسان لا تمتدّ إلى الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة، أكّدت لجنة حقوق الإنسان التّابعة للأمم المتّحدة، وهي الهيئة المكلّفة بتفسير وتطبيق عهد ICCPR، مرارًا وتكرارًا أنّ «أحكام العهد تنطبق على الأراضي المحتلّة».[66]

في كانون أوّل 2013، تبنّت الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة القرار الأول بشأن «الحق في الخصوصيّة في العصر الرقميّ»، وعبّرت عن قلقها حول تداعيات المراقبة غير القانونيّة التعسفية، واعتراض الاتّصالات المتعلّقة بممارسة والتمتّع بحقوق الإنسان، وأكّدت أنّه يجب حماية الحقّ في الخصوصيّة عبر شبكة الانترنت.[67] دعا القرار الدول إلى احترام وحماية الحق في الخصوصيّة في سياق الاتّصالات الرّقميّة، وإلى أن تتخذ ما يلزم من تدابير لوضع حد لانتهاكات تلك الحقوق، من خلال إعادة النّظر في ممارساتها وتشريعاتها المتعلقة بمراقبة الاتصالات ولإنشاء آليّات رقابة قادرة على ضمان الشفافيّة والمساءلة بشأن مراقبة الدّولة للاتّصالات واعتراضها. أشارت الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة أيضًا في كانون ثانٍ 2018 أنّ «على مراقبة الاتّصالات الرّقميّة ضمان تنفيذ جميع الالتزامات المترتّبة عليها بموجب القانون الدّوليّ لحقوق الإنسان» وبالتوافق مع إطار قانونيّ «لمنالية عامّة وواضحة ودقيقة وشاملة وغير تمييزية»، دون أيّ تدخّل اعتباطيّ وغير قانونيّ للحقّ في الخصوصيّة. يناشد القرار أيضًا الدّول والشركات التّجاريّة احترام وحماية الحق في الخصوصيّة في العصر الرّقميّ وفقًا للمسؤوليّات الدّوليّة.[68]

66 لجنة حقوق الإنسان، «ملاحظات ختاميّة على التقرير الرّابع عن إسرائيل»، CCPR/C/ISR/Co/4، 21 تشرين ثاني 2014، فقرة 5.

67 الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة، «القرار 68/167 (حول الحق في الخصوصيّة في العصر الرّقميّ)»، A/RES/68/167، 21 كانون ثاني 2014)، متوفّر في: http://undocs.org/A/RES/68/167

68 الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة، «قرار (حول الحق في الخصوصيّة في العصر الرّقميّ)»، A/C.3/73/L.49/Rev.1، (18 تشرين ثاني 2018)، متوفّر في: http://undocs.org/A/C.3/73/L.49/Rev.1

## 3.3 الحق في حريّة التّعبير

يستخدم الفلسطينيّون وسائل التواصل الاجتماعيّ بهدف المرافعة في مجال حقوق الإنسان وللتّظاهر ضد قرارات سياسيّة، وإلى حدٍّ كبير للتواصل عبر مناطق جغرافيّة مجزّأة.[69] ولكن، أخضعت سيطرة إسرائيل على البنى التحتيّة واتّصالات تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات الفلسطينيّة لرقابة جماعيّة، ومؤخّرًا، لزيادة الرقابة والمراقبة على المضامين الفلسطينيّة عبر شبكة الإنترنت، كما تم شرح ذلك أعلاه.

بحسب دراسات مركز الأسرى الفلسطينيّ، اعتقلت إسرائيل بين السنوات 2015 و2018 أكثر من 500 فلسطينيّ، يشمل ذلك الأطفال، بتهمة التحريض عبر مواقع شبكات التواصل الاجتماعيّ، وخصوصًا عبر الفيسبوك.[70] غالبًا ما تتحجّج إسرائيل بـ»الأمن» لقمع حقّ الفلسطينيّين في التعبير في الفضاء الرّقميّ، وغالبًا ما تعتقل القوّات الإسرائيليّة الفلسطينيّين بسبب نشرهم مضامين عبر شبكة الإنترنت، وتتّهمهم بـ»التّحريض» في المحاكم العسكريّة والمدنيّة. اعتقلت إسرائيل في تمّوز وآب 2018، 10 صحافيّين فلسطينيّين واتهمت بعضًا منهم بـ»التّحريض»، لمجرّد نشرهم أخبارًا أو مقالات على صفحاتهم في الفيسبوك.[71]

تطبّق إسرائيل القانون والأوامر العسكريّة على السّكان في الضّفّة الغربيّة وفي قطاع غّزة. بما يتعلّق بالاعتقالات التي تستند على الإعلام الاجتماعيّ وعلى تعديل المضامين، غالبًا ما يعتمد الجيش الإسرائيليّ على القوانين والأوامر العسكريّة

69 أنظر تقرير حملة «#فلسطين ٢٠١٧: تقرير النشاط الرّقميّ الفلسطينيّ»، متوفّر في: http:///vamleh.org/wp-content/uploads/٢٠١٨/٠٤/Palestine-٢٠١٧-English-final.pdf

70 معًا، « 500 حالة اعتقال بسبب «فيسبوك»، (7 تشرين أوّل 2018)، متوفّر في: https://goo.gl/fsNpJo

71 مدى- المركز الفلسطينيّ للتّنمية والحرّيات الإعلاميّة، «مدى»: 46 انتهاكا ضد الحريات الاعلامية في فلسطين خلال آب ارتكب الاحتلال 35 منها» (4 أيلول 2018)، متوفّر في: https://goo.gl/dmjN2Y و» مدي: 68 اعتداء ضد الحريات الاعلامية في فلسطين خلال تموز ارتكب الاحتلال 60 منها، (7 آب 2018)، متوفّر في: https://goo.gl/7uvNuZ

المتعلّقة بالتّحريض، للحدّ من ولإزالة المضامين الفلسطينيّة من شبكة الإنترنت ولاعتقال الفلسطينيّين. قُدّمت الاتّهامات ضدّ المعتقلين الفلسطينيّين من الضّفّة الغربيّة ومن غزّة وحوكموا بسبب منشوراتهم في الإعلام الاجتماعيّ في المحاكم العسكريّة الإسرائيليّة. تتّهم المحاكم العسكريّة الإسرائيليّة الفلسطينيّين بتهمة «التحريض» بحسب الأقسام 251(ب) و199(ج) من الأمر العسكريّ رقم 1651، وهي جنحة قد تصل العقوبة عليها حتّى 10 سنوات من السّجن الفعليّ. أمّا فيما القدس الشّرقيّة، تطبّق إسرائيل القانون المدنيّ. في تمّوز 2017، سنّ الكنيست الإسرائيليّ «قانون السّلطات لمنع القيام بجرائم من خلال استخدام موقع إنترنت»، والذي يخوّل المحكمة اللّوائيّة بطلب من مكتب المدّعي العام لدولة إسرائيل حجب الوصول إلى مواقع إنترنت بشكلٍ كامل أو جزئيّ. تعتمد المحاكم الإسرائيليّة على مادّة 144 من قانون العقوبات 1977 لتوجيه التّهم للفلسطينيّين من القدس الشّرقيّة حول منشوراتهم في الإعلام الاجتماعيّ بتهمة «التّحريض على العنف والإرهاب»، ولمحاكمة الأفراد بحكم قد يصل إلى خمس سنوات من السّجن الفعليّ. عبّر عدالة- المركز القانونيّ لحقوق الأقليّة العربيّة في إسرائيل عن قلقه العميق بشأن تطبيق القانون الإسرائيليّ بطريقة تعسّفيّة ضدّ الفلسطينيّين، حيث كانت غالبيّة الاعتقالات بسبب التّحريض في الإعلام الاجتماعيّ في السّنوات 2015 و2016 ضدّ المواطنين الفلسطينيّين.[72]

الحق بالتّعبير عن الرّأي محميّ بموجب المادّة 19 من العهد الدوليّ الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسّياسيّة، والذي يشمل

72 عدالة. «تخشى عدالة أنّ صفقة التّحريض في الإنترنت التي أبرمتها فيسبوك مع إسرائيل ستستهدف المواطنين الفلسطينيّين بشكل انتقائيّ»، (9 تشرين ثانٍ 2016). متوفّر في: https://www.adalah.org/en/content/view/8948

«الحق في حريّة التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقّيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكلٍ مكتوب أو مطبوع أو في قالبٍ فنّيّ أو بأيّة وسيلة أخرى يختارها [أو تختارها]». في حين أنّ حريّة التعبير هي ليست شيئًا مطلقًا، أي أنّ الدولّة تستطيع تقييد حريّة التّعبير، يجب أن يحمي القانون التقييدات التي تُفرض على حريّة التعبير.

## الاستنتاجات والتوصيات

هناك قلق عالميّ حول التحديات الناشئة لتأثير قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على الحقوق الرقميّة، خاصة في مجال حماية البيانات والخصوصيّة وحرية التعبير والتجمع. تتصاعد هذه التحديات حدّة داخل الأراضي الفلسطينيّة المحتلة، وذلك نتيجة الاحتلال الإسرائيليّ المستمر لأكثر من 50 عامًا، حيث تشكل القيود الإسرائيليّة المفروضة على قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الفلسطينيّ وبُناه التحتية جزءًا من الطبيعة العقابيّة الشاملة للاحتلال الإسرائيليّ، والذي يجب على إسرائيل أن تضع له حدًا، كما يجب عليها ضمان واحترام حقوق الفلسطينيّين عمومًا.

أدّت القيود الإسرائيليّة إلى اعتماد شركات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الفلسطينيّة بالمُفعّلين الإسرائيليّين من أجل الحصول على التغطيّة والتحسين، كما سمحت هذه القيود لإسرائيل بأنّ تتحكّم في كيفية تربط شركات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الفلسطينيّة بالزبائن الفلسطينيّين داخل الأراضي الفلسطينيّة المحتلة. حدّدت سيطرة إسرائيل على البنى التحتيّة لتكنولوجيا المعلومات

والاتصالات داخل الأراضي الفلسطينيّة المحتلة، باستثناء القدس الشرقيّة، نمو هذه البنى التحتيّة وسمحت لإسرائيل بأن تقيّد منالية المعلومات وأن تطوّر وسائل لمراقبة المحتوى الفلسطينيّ على الإنترنت وفرض الرقابة عليه. لقد استخدمت إسرائيل سيطرتها على البنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات كأداة أخرى لقمع الفلسطينيّين والسيّطرة عليهم.

انتهكت القيود الإسرائيلية الحقوق الرقميّة للفلسطينيين؛ الحق في منالية الإنترنت، الحق في الخصوصية وحرية التعبير عن الرأي. لم تعد اتفاقيات أوسلو، بعد مرور أكثر من 25 سنة على توقيعها، توفر إطارًا يسهّل الوصول إلى حل لإنهاء الصراع على الأرض ولم يعد يوفّر حماية لحقوق الإنسان. في الواقع، فإنّ أفضل وصف للسياسات والممارسات التي تقوم بها إسرائيل في هذا الإطار هو: «احتلال رقميّ» للحيز الرقميّ الفلسطينيّ.[73]

لقد طالب حملة- المركز العربيّ لتطوير الإعلام الاجتماعيّ، ومعه منظمات ومؤسسات أخرى، مرارًا وتكرارًا، باستقلال قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الفلسطينيّ عن السيّطرة الإسرائيليّة. بما في ذلك الحصول على بنى تحتيّة مستقلة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وعلى منالية حرّة لطيف الترددات. يدرك مركز «حملة» جيدًا أنّ وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وشركات هذا القطاع تواصِل دون هوادة محاولة تقديم الخدمات للزبائن الفلسطينيّين، على الرغم من القيود الإسرائيليّة المفروضة. على سبيل المثال، انضمّت شركة «جوّال» إلى «ميثاق الاتصال الإنسانيّ»، في كانون الأول/ ديسمبر 2016، وهو ميثاق «يتألّف من مبادئ مشتركة لدعم

73 Tawil-Souri, Helga (ملاحظة 18).

تحسين الوصول إلى الاتصالات والمعلومات للمتضررين من الأزمات، من أجل الحدّ من الخسائر في الأرواح والإسهام بشكل إيجابيّ في العمل الإنسانيّ»، والذي أطلقته الجمعيّة الدوليّة لشبكات الهاتف المحمول (GSM Association)، وهي هيئة تجاريّة تمثل مصالح مشغلي شبكات الهاتف المحمول في جميع أنحاء العالم.[74] كما أنّ «جوّال» وضعت إستراتيجيّات للعمل خلال الأزمات، خاصةً في قطاع غزة.

كما يطالب مركز «حملة» إسرائيل تحمّل مسؤوليتها كقوّة محتلة تجاه السكّان المحميّين في الأراضي الفلسطينيّة المحتلة، ووقف إجراءاتها وممارساتها غير القانونيّة التي تستهدف الفلسطينيّين من خلال قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، واحترام حقوق الإنسان الفلسطينيّ وتمكينه من ممارستها، بما في ذلك في الحيّز الرقميّ. على إسرائيل أن تضمن حصول الإنسان الفلسطينيّ على الفرص التي يوفّرها قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مع ضمان حماية حقوق الإنسان في الشبكة وعلى أرض الواقع.

74 الجمعيّة الدوليّة لشبكات الهاتف المحمول «مشغّلي شبكة الهاتف المحمول الفلسطينيّ جوّال يوقّع على ميثاق الاتصال الإنسانيّ (19 كانون الأول 2016) متوفّر في: https://goo.gl/3S6MUU

## يطالب مركز «حملة»:

### إسرائيل:

- السماح للفلسطينيّين بتطوير بنى تحتيّة مستقلة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- السماح للفلسطينيّين باستخدام مختلف خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بحسب المعايير الدوليّة التي تضمن حرية تبادل المعلومات.
- إنهاء الإغلاق على غزة والسماح باستخدام المساعدات الإنسانيّة والبنية التحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في غزة.
- وقف السياسات التميّيزيّة التي تستهدف قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك تفضيل المستوطنين والشركات الاستيطانيّة، من خلال سياسات التخطيط ونظام التصاريح، وتفكيك جميع المستوطنات الإسرائيليّة في الضفة الغربيّة.
- وقف كلّ أشكال المراقبة الجماعيّة للفلسطينيّين، بما في ذلك المراقبة عبر الإنترنت، ووقف إساءة استخدام البنية التحتيّة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمراقبة الفلسطينيّين.
- احترام حقوق الإنسان الفلسطينيّ في شبكة الإنترنت وعلى أرض الواقع.
- ضمان الشفافيّة عند التوجّه إلى شركات وسائل التواصل الاجتماعيّ بطلب حظر أو تقييد محتوى في الشبكة، والكشف عن هذه البيانات للجمهور.
- احترام الالتزامات التي تفرضها الاتفاقيات الدوليّة وتحمّل المسؤولية كقوة محتلّة بحسب القانون الدوليّ الإنسانيّ.

## شـركات وسـائل التواصـل الاجتماعيّ (تشـمل فيسـبوك، يوتيوب):

- احترام حقّ الفلسطينيّين في الخصوصيّة وفي حرية التعبير عن الرأي والتصرف وفق ذلك.

- نشر تقارير الشفافية حول كيفية التعامل مع طلبات إسرائيل لمحو، وحظر، وتقييد محتوى أو حسابات لمستخدمين فلسطينيّين، من خلال نشر بيانات حول عدد الطلبات التي تقدّمها إسرائيل لتقييد محتوى، عدد الطلبات التي تمّت الموافقة عليها، وأسباب الرفض أو الموافقة.

- التأكّد من إبلاغ المستخدمين عند وجود نية لتقييد أو حذف محتوى وحسابات مع شرح واضح حول أسباب اتخاذ هذه التدابير.

- الالتزام بشروط تقديم الخدمة غير التمييزيّة وضمان عدم مساهمة أنشطتهم في انتهاك حقوق الإنسان للسكّان الفلسطينيّين.

- الالتزام بالمسؤوليات كشركّات تعمل في وضع احتلال وفقًا للمبادئ التوجيهيّة للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجاريّة وحقوق الإنسان، من خلال ضمان عدم مساهمة أنشطتهم في انتهاك حقوق الإنسان للفلسطينيّين.

## السلطة الفلسطينيّة ووزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات:

- الاستمرار بالمطالبة بأن تسمح إسرائيل للفلسطينيّين بتطوير بنية تحتيّة مستقلة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك تعديل اتفاقيات أوسلو لمطالبة

الشركات الإسرائيليّة بالتوقف عن العمل في الأجزاء التي تقع تحت سيطرة السلطة الفلسطينيّة في الأراضي الفلسطينيّة المحتلة.

- تنظيم ومراقبة المنافسة في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتعزيز القدرات التنظيميّة لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

- توجيه دعوات مفتوحة لمختلف هيئات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، وخصوصًا المقرّر الخاص بتعزيز حرية المعتقد والتعبير عن الرأي، والمقرّر الخاص بالحق في الخصوصيّة، لتوثيق ودراسة قضايا ذات صلة بانتهاك حقوق الفلسطينيّين الرقميّة.

## المجتمع المدنيّ الفلسطينيّ:

- الاستمرار بالتوثيق، وبالتحقيق وبنشر التقارير حول انتهاكات حقوق الإنسان الفلسطينيّ، مع التركيز على الحقوق الرقميّة، وتقديم البحوث والتقارير لآليات حقوق الإنسان المختلفة في هيئة الأمم المتحدة، بما في ذلك وخصوصًا المقرّر الخاص بتعزيز حرية المعتقد والتعبير عن الرأي والمقرّر الخاص بالحقّ في الخصوصيّة.

## الاتحاد الدوليّ للاتصالات في الأمم المتحدة:

- حثّ إسرائيل على السماح للفلسطينيّين بالوصول الكامل لطيف الترددات وفق المعايير الدوليّة وببناء بوابتهم الدوليّة المستقلة.

## لجان وهيئات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة:

- مراقبة وتوثيق السياسات والممارسات التمييزيّة الإسرائيليّة التي تستهدف الحقوق الرقميّة للفلسطينيّين، في الأراضي الفلسطينيّة المحتلة وفي الحيّز الرقميّ.

- نشر تقارير حول الانتهاكات الإسرائيليّة لحقوق الإنسان للفلسطينيّين، بما في ذلك الحقوق الرقميّة، لإعلام الجمهور ومطالبة إسرائيل وقف هذه الانتهاكات.

## شركات قطاع الاتصالات:

- مراجعة دورهم في تزويد الخدمات للمستوطنات الإسرائيليّة في الضفة الغربيّة، وضمان ألا تساهم أنشطتهم في انتهاك حقوق الإنسان للفلسطينيّين.

- وضع وتنفيذ إستراتيجيّات لمنع مشاركة الشركات في هذه الانتهاكات.

## دول طرف ثالث:

- ضمان وفاء إسرائيل بالتزاماتها كدولة احتلال، بما في ذلك السماح للفلسطينيّين بتطوير بنى تحتيّة مستقلة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

- ضمان ألا تسهم أعمالها في الاعتراف أو تقديم الدعم للسياسات الإسرائيليّة التي تنتهك التزاماتهم القانونيّة الدوليّة في الأراضي الفلسطينيّة المحتلة.

Contact 7amleh:

info@7amleh.org | www.7amleh.org

Find us on social media : **7amleh**